

أمر حكومي عدد 240 لسنة 2015 مؤرخ في 1 جوان 2015 يتعلق بإحداث معتمديتين جديدتين بولاية قفصة وبتنقيح الأمر عدد 543 لسنة 1996 المؤرخ في أول أفريل 1996 المتعلق بضبط عدد وتسمية معتمديات ولايات الجمهورية.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير الداخلية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 21 جوان 1956 المتعلق بالتنظيم الإداري لتراب الجمهورية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 78 لسنة 2000 المؤرخ في 31 جويلية 2000،

وعلى الأمر عدد 342 لسنة 1975 المؤرخ في 30 ماي 1975 المتعلق بضبط مشمولات وزارة الداخلية كما تم تنقيحه خاصة بالأمر عدد 1454 لسنة 2001 المؤرخ في 15 جوان 2001،

وعلى الأمر عدد 543 لسنة 1996 المؤرخ في أول أفريل 1996 المتعلق بضبط عدد وتسمية المعتمديات التابعة لولايات الجمهورية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة الأمر عدد 2333 لسنة 2004 المؤرخ في 4 أكتوبر 2004،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 35 لسنة 2015 المؤرخ في 6 فيفري 2015 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها، وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - أحدثت بولاية قفصة معتمديتان جديدتان يطلق عليهما اسم "معتمدية سيدي بوبكر" و "معتمدية زانوش".

الفصل 2 - تنقح الفقرة 11 من الفصل الأول من الأمر عدد 543 لسنة 1996 المؤرخ في أول أفريل 1996 المشار إليه أعلاه بالنسبة إلى ولاية قفصة كما يلي :

11 - تشتمل ولاية قفصة على 13 معتمدية وهي :

قفصة الشمالية، سيدي عيش، القصر، قفصة الجنوبية، أم العرائس، سيدي بوبكر، الرديف، المتلوي، المظيلة، القطار، بلخير، السند، زانوش.

الفصل 3 - وزير الداخلية ووزير المالية مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 1 جوان 2015.

رئيس الحكومة
الحبيب الصيد

الإمضاء المجاور
وزير الداخلية
محمد الناجم الفرسلي
وزير المالية
سليم شاكر